

استمارة (ترخيص إجباري)

طبقاً المادة ٢٣ من قانون حمايه حقوق الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ والمادة ٣٧ من لائحته التنفيذية رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠١٣ والتي تنص علي :

تشكل بالمكتب - بقرار من رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا أمانه تكون مهمتها تلقي طلبات إصدار التراخيص الإجبارية أو الحصول عليها وقيدها في سجل خاص بحسب تاريخ ورودها وتهيئتها للعرض علي المكتب وفحصها .

- وبناءً علي ما سبق تقدم
بطلب للحصول علي ترخيص اجباري للبراءة رقم وتحت مسمي

برقم طلب وتاريخ تقديمه/...../.....

- ويراعي طبقاً للقانون الشروط الشكلية ومنها:

- ١- نوعيه الاختراع:
- ٢- الفترة المتبقية من مده الحماية المقررة:
- ٣- المقابل المعروض لقاء الترخيص الاجباري:
- والشروط الموضوعية ومنها:

١- لا يمنح الترخيص الاجباري الا لما كان قادراً على استغلال الاختراع بصفه جديهِ

٢- وان يثبت الطالب سبق تفاوضه مع صاحب البراءة وانقضاء فترة تفاوض معقوله

- مرفق طيه المستندات الدالة على ذلك

- ١

- ٢

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :

توقيع الموظف المختص